المحور الأول : القاعدة القانونية سلوكية اجتماعية عامة و مجردة

جانفي 2024

الاستاذ زنون عمار

الاستاذ : زنون عمار

مفتاح المصطلحات

مدخل القاموس

مختصر

مرجع بيبليوغرافي

مرجع عام

قائمة المحتويات

وحدة

بعد دراسة هذا الدرس سيتمكن الطالب من أهداف هذا الدرس بناء على مستويات بلوم المعرفية :

1- مستوى المعرفة و التذكر : في هذا المستوى يتم جعل الطلاب يستعيدون المعلومات من ذاكرتهم من خلال توجيه لهم اسئلة تتعلق بتنظيم سلوك الانسان في المجتمع، وما هي القواعد التي يلتزم بها ومميزاتها.

2 - مستوى الاستيعاب و الفهم : يقوم الطالب بتحديد خصائص القاعدة القانونية، اجابة عن الاسئلة المباشرة حول هذا الدرس

3 - مستوى التطبيق : في هذه المرحلة يعتمد الطالب على اجراءات معينة لحل المشاكل، فيتمكن الطلاب من معرفة خصائص القاعدة القانونية، ويطلب منهم تحديد مدى تاثير القاعدة القانونية على سلوك الفرد في المجتمع، وعلاقة القاعدة القانونية بالمجتمع.

4-مستوى التحليل : يستخدمون الطلبة تفكيرهم ، حول مميزات القاعدة القانونية التي تنفرد بها عن غيرها من قواعد تنظيم سلوك الفرد في المجتمع، وجعل الطالب يميز الفرق بين مختلف خصائص القاعدة القانونية و المقارنة بينها.

5 - مستوى التركيب و الانشاء : يتم جعل الطالب يبحث عن دور القاعدة القانونية في تنظيم سلوكات الفرد في المجتمع، فيقوممن بالعصف الذهني من اجل ايجاد حلول لتعارض مصالح الافراد في المجتمع، و البحث عن الآليات الناجعة لتنظيم سلوك الفرد في المجتمع، بناء عما تلقوه من معلومات في هذا الدرس.

6 - مستوى التقويم : دراسة تاثير خصائص القاعدة القانونية على تنظيم سلوك الفرد في المجتمع ، من خلال تقديم تمرين نهائي للطلبة.

مقدمة

إن دراسة مقياس المدخل للعلوم القانونية ضروري، في الدراسات القانونية إذ يمكن الطالب من الإلمام بالمبادئ الأساسية للقانون، وتحديد نطاق الدراسات القانونية، وتقسيماتها الأساسية. فالقانون ينظم سلوك الأفراد في المجتمع، ويوفق بين المصالح المتعارضة بما يحقق المصالح العامة للمجتمع، فيبين الحقوق و الواجبات، والذان هما وجهان لعملة واحدة.

فالقانون هو مجموعة القواعد التي تحكم سلوك الافراد في الجماعة ، والتي يتعين عليهم له، ولو بالقوة إذا لزم الامر، كما يعرف على انه مجموعة من القواعد القانونية التي تصدر عن سلطة مختصة و ذلك من أجل تنظم علاقة الفرد بالدولة و علاقة الافراد فيما بينهم، وتتميز القاعدة القانونية بمجموعة من الخصائص. ومنه يفترض أن للقاعدة القانونية خصائص تميزها.

إذن فماهي خصائص القاعدة القانونية؟

من خلال هذا الدرس يتم تناول بإيجاز خصائص القاعدة القانونية ، وذلك وفق المنهج الوصفي، والتحليلي، في خطة تتكون من ثلاثة محاور، المحور الاول : القاعدة القانونية سلوكية إجتماعية، والمحور الثاني : القاعدة القانونية عامة ومجردة، والمحور الثالث و الاخير القاعدة القانونية ملزمة مزودة بجزاء.

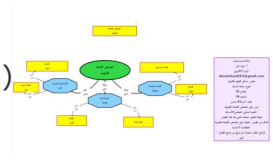

(انظر.C)

تمرين 1

[21 ص 1 حل رقم]

ما هو تعريف القاعدة القانونية

II خصائص القاعدة القانونية

آ. فمن خلال هذا الدرس يتم توضيح خصائص القاعدة القانونية.

III القاعدة القانونية سلوكية اجتماعية

آ. القاعدة القانونية سلوكية

إن المجتمع يستوجب وجود قانون يبين السلوكات الواجب اتباعها ،ولابد من تنظيم سلوكات الأفراد في المجتمع حتى لا يدخل في فوضى ويفنى. فالقاعدة القانونية هدفها تنظيم السلوكات الانسانية في مظهرها الخارجي، فلا يهتم بالنوايا إلا إذا اقترنت بسلوك خارجي إيجابي او سلبي، مثل تفسير العقود و تقدير نية الغش في التصرفات التعاقدية، و سبق الاصرار في الجرائم. فالقاعدة القانونية تقويمية، لانها تقرر ما يجب ان يكون، وليست تقريرية تقرر ماهو كائن. فقد يكون تقرير سلوك بتعبير صريح مثل : كوجوب احترام المتعاقد لالتزاماته، وقد يكون تقرير سلوك ضمنيا مثل : تحديد قواعد الاختصاص الاقليمي و النوعي للمحاكم، أو منع الاضرار بالغير بموجب المادة 124من القانون المدني الجزائري، وحرية التعاقد بموجب المادة 106 من القانون المدني، وقد تكون بصيغة النهي كمنع التبني بموجب المادة 46 من[مصادر و مراجع رقم 1] قانون الاسرة الجزائري، وقد تبيح سلوك ما مثل حرية الملكية الخاصة، أو تامر القاعدة القانونية بسلوك ما كواجب أداء الخدمة الوطنية(1[مصادر و مراجع رقم 1][مصادر و مراجع رقم 1])

ب. تمرين

[21 ص 2 حل رقم]

القاعدة القانونية تقويمية أم تقريرية

- القاعدة القانونية تقويمية ، تنص على ما يجب أن يكون
- القاعدة القانونية تقريرية تقريرية تنص على ماهو كائن

پ. القاعدة القانونية اجتماعية

القاعدة القانونية تنظم سلوك الافراد في المجتمع فتحدد حقوقهم وواجباتهم وحرياتهم، لتوفيق بين المصالح المتعارضة، والمجتمع هو جماعة من الناس مستقرين في حيز جغرافي محدد، مرتبطين تجمعهم وحدة الهدف و التنظيم يسمح لبعض افراده بالزام الاخرين باتباع ما يامرون به ، فالقانون يوجد في مجتمع سياسي منظم يخضع افراده لسلطة عامة ، تملك عليهم سلطة الجبر و القهر، ولم يرتبط وجود القانون بوجود الدولة، فحتى في المجتمعات البدائية وجدت فيه سلطة تسيطر على افراده و تلزمهم بواجب طاعة القواعد التي تم وضعها-و قد تطورت تنظيم المجتمع من أسرة إلى قبيلة فعشيرة فمدينة الى دولة بمفهومها المعاصر- فالقانون لم يرتبط بوجود الدولة لكنه ارتبط بوجود المجتمع، لذلك فتأثر به، لذلك فتختلف القواعد القانونية من مجتمع لآخر، وتتطور بتطور المجتمع حسب اختلاف الظروف و تغيرها، من خلال تعديلها(1[مصادر و مراجع رقم 1][مصادر و مراجع رقم 1][مصادر و مراجع رقم 1]).

ت. تمرين

[21 ص 3 حل رقم]

مالهدف من القاعدة القانونية في المجتمع ؟

IV القاعدة القانونية عامة ومجردة

آ. القاعدة القانونية عامة

تسري القاعدة القانونية على جميع المخاطبين بها، حكاما ومحكومين، وعلى كل الوقائع التي تتناولها في لفظها أو في فحواها كما تخاطب الاشخاص بصفاتهم و ليس بذواتهم، فالقاعد القانونية عامة ولو خاطبت شخصا واحدا كقواعد تعيين رئيس الجمهورية، والقواعد القانونية المتعلقة بتنظيم مهنة ما. فتسري على كل من تتوفر فيه هذه الصفة، أما إذا تم مخاطبة شخص بذاته لا تعد قاعدة قانونية لافتقادها لصفة العمومية، كقرار تعيين موظف فهو يخاطب الفرد بذاته لا بصفته، غير أن القانون الاساسي للوظيفة العمومية يخاطب الافراد بصفاتهم و ليس بذاتهم، فقانون الجنسية مثلا بين قواعد منح الجنسية الجزائرية للأجنبي متى توفرت شروط حددها هذا القانون ، فهي تخاطب الاجانب بصفاتهم و ليس بذاتهم، أما القرار الوزاري الصادر بمنح الجنسية لأجنبي ما فهو يخاطبه بذاته و ليس بصفته، وكذلك الحكم القضائي يصدر تطبيقا لقواعد قانونية حول نزاع ما بخصوص شخص معين بذاته، أو القرار الإداري ينحصر حول الحالة التي صدر من أجلها، وينتهي عند تطبيقه، فهو يفتقد صفة العمومية و التجريد و الديمومة، على خلاف القاعدة القانونية لا تستنفذ قوتها بتطبيقها عدة مرات، بل تظل قائمة، فلا يقتصر تطبيقها في الحاضر و الماضي بل تمتد إلى المستقبل، كلما توفرت شروط تطبيقها. وبناء على ماتقدم فلا تعد قاعدة قانونية تلك القواعد التي تتضمن تعيين المخاطب بذاته، مثل القانون المتعلق بمنح وسام لرئيس جمهورية سابق، فهذه القواعد لاتقرر نظاما بل هي قرار فردي، أو عمل تشريعي منفرد يستنفذ سلطته بمجرد تطبيقه.

ويلاحظ انه لا ينال من صفة العمومية و التجريد تحديدها من حيث الزمن، فهناك قواعد تصدر ليتم العمل بها خلال مدة معينة من الزمن، كتحديد النطاق الزماني لتطبيقها، إضافة الى ذلك فالقاعدة القانونية لم توضع لتبقى أبدية ، لانها تنظم افراد المجتمع في الظروف التي وضعت فيها والتي تتغير عبر الزمن، وقد يحدد النطاق المكاني للقاعدة القانونية فتطبق في حيز جغرافي معين،من الدولة، مثل الدولة المركبة من عدة ولايات، ويكون لكل ولاية قانونها. ومع ذلك تظل هذه القواعد
عامة ومجردة([مصادر و مراجع رقم 1]2).

ب. تمرين

[21 ص 4 حل رقم]

اشرح خاصية العمومية في القاعدة القانونية

پ. القاعدة القانونية مجردة

يقصد من التجريد صياغة القاعدة القانونية بحيث تخلو من الصفات و الشروط الخاصة التي تؤدي الى تطبيقها على اشخاص معينين بذاتهم ، او على واقعة محددة بعينها، فمثلا القاعدة القانونية الموجودة في المادة 40 من القانون المدني الجزائري و التي تحدد سن الرشد المدني بتسعة عشر(19)سنة كاملة،

مصاغة بطريقة مجردة تطبق على الجميع رجلا، أو امرأة ، غني أو فقير. وكذلك المادة 124 من القانون المدني و التي تلزم بالتعويض كل شخص سبب ضرر بخطأه، مهما كان شخص طبيعي او معنوي،مواطن او أجنبي، غني أو فقير ، رجل أو امرأة. فتبقى القاعدة القانونية مجردة ولو خاطبت شخص واحد كالقواعد القانونية التس تخاطب رئيس الجمهورية.

فالقاعدة القانونية تصاغ وفق الوضع الغالب دون اعتبار الظروف الخاصة، فلا يمكن الجمع بين الظروف الخاصة، وصفة التجريد والعمومية، وذلك لاستحالة حصر كل الحالات، ومن أجل أن تطبق على عدد غير منتهي من الاشخاص و الوقائع،

فالقاعدة القانونية تصاغ وفق معيار عام موضوعي لا شخصي، وتصاغ و توجه إلى افراد مجتمع بصفاتهم، وليس بذاتهم ونحو وقائع قانونية بشروطها، وليس وقائع بعينها، فتطبق على كل شخص توفرت فيه الصفات المحددة في القواعد القانونية التي تخاطبه، كما تطبق على كل واقعة توفرت فيها الشروط التي حددتها هذه القاعدة القانونية المتعلقة بها.

فالتجريد يثار عند صياغة القاعدة القانونية و العمومية تثار عند تطبيق القاعدة القانونية.

فالتجريد و العمومية يحقق سيادة القانون و المساوات أمام أحكامه، ويكرس مبدأ الشرعية في الاعمال الادارية ، فيتخذ قرار وفق قواعد قانونية معدة سلفا، ومبدأ شرعية العقوبة فلا جريمة ولا عقوبة او تدبير امن إلا بنص سابق عن هذه الجريمة، مما يبعث على الطمئنية بين أفرا المجتمع، ويمنع الخوف من التحيز، ويحقق المساوات و العدل و العدالة(3[مصادر و مراجع رقم 1]).

تمرين ٧

[21 ص 5 حل رقم]

مالفرق بين العمومية و التجريد في القاعدة القانونية

خاتمة

إن القاعدة القانونية تتميز بخصائص وهي سلوكية، أي تعمل على تنظيم سلوك الفرد في المجتمع،من خلال تقرير مايجب أن يكون،وهي بذلك قاعدة تقريرية، إذ تهتم بتنظيم السلوك الظاهر للإنسان ، ولاتهتم بالنيات إلا إذا اقترنت بسلوكات ظاهرة، وانها قاعدة إجتماعية ، أي يستوجب تطبيقها في مجتمع، وان تتوافق و معتقدات و أخلاق المجتمع حتى يتمكن هذا الاخير من احترامها اختياريا، دون الحاجة لجبره على ذلك، وأنها قاعدة مجردة، إذ تصاغ بالطريقة التي تخاطب الافراد كلهم، وهي عامة أي تخاطب الافراد بصفاتهم و ليس بذاتهم،

حل التمارين

1 < (ص 9)

فالقانون هو مجموعة القواعد التي تحكم سلوك الافراد في الجماعة ، والتي يتعين عليهم له، ولو بالقوة إذا لزم الامر، كما يعرف على انه مجموعة من القواعد القانونية التي تصدر عن سلطة مختصة و ذلك من أجل تنظم علاقة الفرد بالدولة و علاقة الافراد فيما بينهم،

2 < (ص 13)

◉	القاعدة القانونية تقويمية ، تنص على ما يجب أن يكون
○	القاعدة القانونية تقريرية تقريرية تنص على ماهو كائن

3 < (ص 14)

القاعدة القانونية تنظم سلوك الافراد في المجتمع فتحدد حقوقهم وواجباتهم وحرياتهم، لتوفيق بين المصالح المتعارضة

4 < (ص 15)

تسري القاعدة القانونية على جميع المخاطبين بها، حكاما ومحكومين، وعلى كل الوقائع التي تتناولها في لفظها أو في فحواها كما تخاطب الاشخاص بصفاتهم و ليس بذواتهم

5 < (ص 17)

التجريد يثار عند صياغة القاعدة القانونية و العمومية تثار عند تطبيق القاعدة القانونية.

قائمة المراجع

[مصادر و مراجع رقم 1] توفيق حسن فرج :المدخل للعلوم القانونية، النظرية العامة للقانون ، والنظرية العامة للحق، الدار الجامعية، بيروت، تجاه جامعة بيروت العربية، لبنان، ط. ثالثة، 1993، ص 15 إلى 27.

[مصدر 1] الأمر 75 - 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975يتضمن القانون المدني،(ج.ر عدد 78 مؤرخة في 24 رمضان عام 1395 الموافق 30 سبتمبر سنة 1975 ، ص 990).